



5102 2 3 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين في الزكاة الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين. امين واياك. اتفضل. قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى باب في الزكاة قال الله تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة وقال والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة. وقال فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون وقال بعض اهل العلم هي الزكاة المفروضة قال الله خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلي عليهم ان صلاتك سكن لهم. والله سميع عليم. عفوا يا جماعة انتم قرأتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قرأتم عنه من الاحاديث القدسية انه يقول قال الله فقط او يقول قال الله تعالى او قال الله تبارك وتعالى يعني قال الله فقط كده انا بسأل بس لان الاستعمال يعني تكون كده. قال الله وتعالى هل تردف بشيء عن رسول الله يعني اغلب الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يردفها يردفها بشيء قال الله تبارك وتعالى قال الله عز وجل نعم لا بس اصله تكرر من الامام الشافعي واحمد شاعر ضابط يعني في التعليق حتى فيقول وقال الله قال الشافعي وقال الله هم مخالفان للاصل يعني حد بيدقق على الواو وقال الله يعني هو كتبها قال وقال الله خطأ انما قال الله بدون واو تدلع انه كان يؤكد يعني نعم ضبطها على اكثر من مخطوطة قال الله عز وجل اتفضل قال رحمه الله فكان مخرج الاية عاما على الاموال. وكان يحتمل ان تكون على بعض الاموال دون بعض فدللت السنة على ان الزكاة في بعض الاموال دون بعض فلما كان المال اصنافا منه الماشية فلما كان المال اصنافا منه الماشية فاحذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الابل والغنم. وامر فيما بلغنا بالاخذ من البقر خاصة في الاخذ من بالاخذ من البقر خاصة دون الماشية سواها ثم اخذ منها بعدد مختلف كما قضى الله على لسان نبيه ثم اخذ منها بعدد مختلف كما قضى الله على لسان نبيه. يعني الانصبه ما دون الاربعين شاة على سبيل المثال لا يؤخذ منها شيء وايضا لم يضطرد الامر ان كل اربعين شاة مطلقا وكذلك اذا كانت سائمة انما يؤخذ منها واذا كانت معلوفة لا يؤخذ منها نعم وكان للناس ماشية من خيل وحمر. وحمر وحمير وبغال وغيرها فلما لم يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منها شيئا وسن ان ليس في الخيل صدقة استدللنا على ان الصدقة فيما اخذ منه وامر وامر بالاخذ منه دون غيره. يعني ليست كل المواشي تخرج منها زكوات خيل وحمير وبغال الا ان بعض العلماء يقولون اذا كانت اعدت للتجارة فيها فعلى هذا تكون زكاتها زكاة عروض تجارة والله اعلم. واصل امري ويمنعون الماعون مم اه نعم اوردها الامام الشافعي ماشي ماشي بس لا هذا للجوء ليس. هم وكان للناس زرع وغراس فاحذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من النخل والعنب الزكاة بخرس غير مختلف ما اخذ واخذ منهما معا العشر اذا سقيا بماء بسماء او عين. ونصف العشر اذا سقيا بغرب وقد اخذ بعض اهل العلم من الزيتون قياسا على النخل والعنب ولم يزل للناس براس غير النخل والعلب والزيتون والزيتون كثير من الجوز واللوز والتين وغيره فلما لم يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شيئا. ولم يأمر بالاخذ منه استدللنا على ان فرض الله الصدقة ما كان من وراس في بعض الغراس دون بعض هذا فيه نظر من ناحية انه يسقط الزكاة عن الفاكهة فالخلاف قائم في ذلك الاخ محمد حلاوة موجود الشيخ محمد. ماذا ترى في اخذ الزكاة من الفاكهة؟ في النهاية لك سلف ابو حنيفة واصل من النخل التأمير التمر لا لا عموما التمر عليه زكاة تمضي عليه زكاة تفضل واصل بس واصل سيبك من رجل المسجد نعم وزرع الناس الحنطة والشعير وزرع الناس الحنطة والشعير والذرة واصنافا سواها فحفظنا عن رسول الله صلى الله عليه عليه عليه وسلم الاخذ من الحنطة والشعير والذرة واخذ من قبلنا من الدخن والسلت والعلس والارز وكل ما اذا اردت الدخن يعني ايه تبقى مشكور نوع من الذرة البعض يسميها الذرة الشامية او

نوع من الذرة تكون صفراء حبهما اصفر ماشي. البعض يطلقها على القمح ايضا. بعض انواع القمح اليمن. نعم الشيخ حسين هنا ولا مشي ماشي تفضل والسلتة اللي هي بقى دي كده السلت ما تقراش من عندك ما تخرجش من الحاشية. نعم. صلت يعني برضو انت هتغش وتقرأ. ما ارفع

ارفع بصرك ما معنى السلت الحلب نعم ايش؟ طيب اتفضل والسلطة والعلس والارز وكل ما نبته الناس وجعلوه قوتا خبزا وعصيدة وسويقا وادما وادمي مثل الحمص مثل الحمص والقطاني. فهي تصلح خبزا وسويقا وادما. يعني ايه الدليل الان الذي عجز به من اخزوا الزكاة من بعض الحبوب دون بعض ما الدليل على اخذ الزكاة من الحلبة انها توزن هو في دليل يقول لي هو في دليل التي توزن تخرج منها الزكاة ليس فيما دون خمسة اوسط بس هل صريح؟ ليس صريح. ليس صريح يعني ما الذي حملك على ان تأخذ الزكاة من الحلبة ومن العدس ومن العدس ولا تأخذها من التفاح وربحه اعظم سؤالي عندي. نعم

يعني واحد زارع خمسة افدنة تفاح او خمسة افدنة منجوا يربح من الفدان في السنة خمسين الفا واخر زارع حلبة يربح منها في السنة عشرة الاف فلماذا اخزت من الحلبة ولم تأخذ من التفاح هذا السؤال. نعم ليس لها اهمية ده انت بتأخذ منها زكاة ليس لها اهمية ومع ذلك تأخذ منها اين النص بذلك الصريح؟ ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا كنت ستلتزم بالنص النبي عليه الصلاة والسلام كان يدخر لاهله ورجعت بتأخذ هل هل كان النبي يدخر لاهله قوت سنة؟ تساوي يخرج منها الزكاة مش صدقة المحجج قوي ترى المحازز قوي هو هل ستأخذ الفلفل الاسود. نعم الفلفل الاسمر عارف الفلفل الاسمر متأكد بتعمل له ايه طيب اه قال الطعام زي الشطة كده والكمون الفلفل الاسود هذا غالي جدا يعني الكيلو مسلا الاصلي ممكن يجي لك مسلا خمسين جنيه اتنين وسبعين جنيه انت بتشتغل فيه طيب اتنين وسبعين جنيه الكيلو والكيلو الرز والكيلو القمح بخمسة جنيهه وكان الفلفل الاسود باتنين وسبعين جنيهه تاخذ زكاة في فلفل اسود ولا لأ ده ليه اسكت مستخرج افكار يا اخوانا

انا بس هو ده ليس تخصصك الان بس انا بسأل يعني لانه ليس عقودا اساسية. هم. ليس قوتا اساسيا يعني تدخلت على يوكال ويوزن. نعم. ان يكون قوتا. وما هذه التحكمات. جبتها منين؟ من اين اتيت بهذه التحكمات على ان فمناها وابناء الناس فيما يحتاجون اليه يعني طب ما هو اغنياء الناس فيما يحتاجون يموت دول وكيلو فلفل اسود كيلو واحد يبيعه باتنين وسبعين جنيهه يجيب بعشرين كيلو رز الدالة العامة ان تجوز الاخوات من جميع ما تخرجش بامر اه يعني هترجع هترجع هنا اول هي هذا شيخنا هو يعني الاقوى الله اعلم هذا هو الامر. يعني نزلت لاخوك محمد

طب انا هنيجي لمحمد لاحمد عبدالله ان شاء الله بعد قليل كده ان شاء الله نتفاهم معه اجي اتفضل وكل وكل ما نبته الناس وجعلوه قوتا خبزا وعصيدة وسويقا وادما مثل الحمص والقطاني. فهي تصلح وخبزا وسويقا وادما. طيب الادنى الادنى تعرف الادنى يعني ايه يعني الغموس. الغموس. نعم طيب واللوبيا غموس اللوبيا اذا طبقت بنغمس بها العيش يعني نضعها على العيش نبلع. نعم والقرع كذلك اه والفاصوليا كذلك صح كده ولا ايه؟ هم. والبطاطس كذلك. صح ولا البطاطس مش يداوي ايه ده طيب لما فرقت بين البطاطس واللوبيا انا لا اعتقد طيب جزاك الله خير

اجي اتباعا اتباعا لمن مضى وقياسا على ما ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ منه الصدقة وكان في معنى ما اخذ النبي صلى الله عليه وسلم لان الناس نبتوه ليقتاتوه وكان للناس وكان للناس نبات غيره فلم يأخذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم علمناه ولم يكن في معنى ما اخذ منه وذلك مثل الثفاء

ويصلي الصلاة يعني كسبرة موجودة من زمن يعني لها ماشي مثل السفات والكسبرة لكن القائل اللي بيقول كده ان هذه الاشياء لم تكن موجودة بكميات القدر الذي يؤخذ منه يعني يعلل بان هذه الاشياء لم تكن موجودة عن آآ في مكة بالقدر الكبير الذي يؤخذ منه اذا كنت مسلا لا يأخذ زكاة من الفجل او الجرجير لان هذه كانت تشاء تزرع حول الابار

تزرع بكميات صغيرة جدا لا لا يعني حتى اذا نقلتها تفسد بمجرد النقل مع قلة كميتها فقد يجيب المجيب ويقول المسألة اختلفت الان من ناحية ان شخصا ما يزرع مئة

فدان مائة فدان تفاح مائة فدان منجوا والثلاجات تدخرها سنوات سنوات ومكسيها باهظ مكسيها باهظ. نعم هو كان الفيصل لو صح حديث ليس في الخضروات زكاة لارتحنا وقلنا لا نقدم رأيا ما

كلام الرسول عليه الصلاة والسلام لكن لما ضعف الخبر كان للرأي الاخر ان يتقوى نعم نصف العشر النصاب عفوا آآ اه النصاب بالله

هيكون بالتقريب بالثمن او بنحوه واللي قاله يقول لك ايضا لا ليس فيها نصاب
اخرج نصف العشر هكذا والذي وسق ما يوسق بارك الله فيك لهنأ يا شيخ منصور